رابط المادة على منصة باحث

ما حكم قطع الصلاة لمرور امرأة أمام المصلي في الحرم؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ ادركت مع الامام ركعتين من صلاة المغرب في الحرم فلما سلم الامام قمت لاقضي ما فاتني فمرت امرأة فقطعت الصلاة فاعدتها فهل فاتني اجر صلاة الجماعة ها انقطعت صلاتك - 00:00:00

لو اكملت صلاتك هذا هو الواجب مرور المرأة من امامك لا يقطع الصلاة لا يقطع الصلاة ولكن ان كان المكان واسع ومرت فيه تأثم وان تأثم بتمكينها اما ان كان المكان ظيق - 00:00:19

ولا مثل الحرم ولا ينضبطون الناس الامر واسع في هذا والحمد لله وصلاتك صحيحة واعادتك اياها غلط ولكن انت جاهل بالحكم صلاتك صحيحة وليس عليك اعادة لكن بحكم انك جاهل صلاة اعادتك - 00:00:44

نقول انها بطلت صلاتك - 00:01:08